

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٦ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة الوحدة الصحية بناحية سمالى - مركز أشمون ، محافظة المنوفية .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمية لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة ، والمبين موقعها ومساحتها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالذكرية الإيضاحية والخريطة المساحية والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢ يناير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

٢٠٢٢ لسنة ٨٦

أتشرف بعرض الآتي :

فى إطار إطلاق مبادرة حياة كريمة لتنمية وتطوير القرى المصرية لتقديم الخدمات لجماهير المواطنين بمحافظة المنوفية ، طلبت محافظة المنوفية بكتابها الوارد إلينا برقم ٢٢٩٤ المؤرخ ٢٠٢١/١٢ تقرير صفة النفع العام لقطعة أرض ملك الأهالى بمساحة (٧٧ - ١٩ س.) تقع داخل الحيز العمرانى بالقطعتين رقمى ٢٩/A ، ١٠٩/A بحوض دائرة الناحية رقم ١٢ بناحية سملانى - مركز أشمون محافظة المنوفية لإقامة وحدة صحية عليها ، والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر .

حيث أرفق بكتاب محافظة المنوفية المشار إليه تقرير استشاري تضمن أن الموقع مطابق فنياً لإقامة تلك التوسعات بهذا المشروع .

حيث أرفق رسم تخطيطي للمشروع المشار إليه ، وكذا كشوف بأسماء المالك الظاهرين لقطعة الأرض سالفه البيان .

حيث قدرت الإداراة العامة للتشمين بالهيئة المصرية العامة لمساحة مبلغ ٦٤٠٠٠٠ جنية (فقط ستة مليون وأربعمائة ألف جنيه) كتعويض مبدئي .

ولما كان مشروع إقامة الوحدة الصحية بناحية سملانى مركز أشمون بمحافظة المنوفية يحقق نفعاً عاماً لأهالى المحافظة الأمر الذى يتطلب استصدار القرار اللازم بتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذها .

لذلك .. وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - في حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

لواء / محمود شعراوى



لـ جـ مـ نـوـعـ / جـ خـ مـ وـهـ لـ وـ خـ سـةـ الـ هـ سـبـبـ
 نـاـجـيـةـ / سـمـدـ مـرـكـزـ / اـشـتـونـ
 مـشـرـقـ حـيـاـتـ الـ دـيـنـ / مـادـرـ اـسـمـ الـ دـيـنـ

صـدـرـتـ بـلـسـاـحـةـ الـ مـرـفـاتـ
 مـكـتـبـ هـرـاجـهـ وـلـسـائـلـ
 كـسـفـ مـلـكـ ظـاهـرـيـنـ

	المقطع			نـاـجـيـةـ	مـرـكـزـ	أـلـفـونـ	الـ سـمـ
	سـمـطـ	فـ	مـ				
-	-	٧	.٨	A ١.٩	كـ	دـاـرـ الـذـانـيـ	هـيـثـمـ مـحـمـدـ سـاحـيـهـ هـرـاجـهـ
-	-	١١		A ٢٩	٥٠	هـرـةـ	

وـقـمـ بـخـرـيـرـ دـلـلـ الـ كـشـفـ بـنـاءـ عـلـىـ كـبـ الـ مـوـعـدـ الـ مـعـدـيـةـ بـسـاـحـةـ الـ مـلـكـ



برئـاسـةـ الـ مـلـكـ
 ٢٠٢٢-١٠-٢١

الـ مـرـفـاتـ
 دـسـقـ









